

الرقم : ٢٠٢١/٥٠٧/٠١

الموضوع : الإبلاغ عن المخالفات

التاريخ : ٢٠٢١/٠٢/٢١ م



جمعية النابية الخيرية
مسجلة بوزارة الموارد البشرية
والتنمية الاجتماعية

برقم (507)

سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات



ص.ب (١٧١٣) الرمز البريدي (٣١٩٧٢) info@alnabia.org.sa ✉
@alnabyah 🐦 www.alnabia.org.sa 🌐

المملكة العربية السعودية - المنطقة الشرقية - النابية
+٩٦٦ ٥٣ ٤٠٩ ٠٢٢٣ 📞 +٩٦٦ ١٣ ٨٣٩٣٣٢٢ 📠 +٩٦٦ ١٣ ٨٣٩٣٣١١ 📞

الحساب العام : SA7680000255608010100008



الرقم : ٢٠٢١/٥٠٧/٠١

الموضوع : الإبلاغ عن المخالفات

التاريخ : ٢٠٢١/٠٢/٢١ م

المحتويات:

١. مقدمة
٢. النطاق
٣. المخالفات
٤. الضمانات
٥. إجراءات الإبلاغ عن مخالفة
٦. معالجة البلاغ
٧. محلق نموذج إبلاغ عن مخالفة .



١- مقدمة:

توجب سياسة وإجراءات الإبلاغ عن المخالفات (ويشار إليها فيما بعد " السياسة ") لجمعية النابية الخيرية ويشار إليها فيما بعد " الجمعية " على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي وموظفي ومتطوعي الجمعية الالتزام بمعايير عالية من الأخلاق الشخصية أثناء العمل وممارسة واجباتهم ومسؤولياتهم ، وتضمن هذه السياسة أن يتم الإبلاغ في وقت مبكر عن أي مخالفة أو خطر جدي أو سوء تصرف محتمل قد تتعرض له الجمعية أو أصحاب المصلحة أو المستفيدين ومعالجة ذلك بشكل مناسب كما يجب على كافة من يعمل لصالح الجمعية مراعاة قواعد الصدق والنزاهة أثناء أداء مسؤولياتهم والالتزام بكافة القوانين واللوائح المعمول بها ، تهدف هذه السياسة إلى تشجيع كل من يعمل لصالح الجمعية الإبلاغ عن أية مخاطر أو مخالفات وطمأنتهم إلى أن القيام بهذا الأمر آمن ومقبول ولا ينطوي على أي مسؤولية .

٢- النطاق:

تطبق هذه السياسة على جميع من يعمل لصالح الجمعية سواء كانوا أعضاء مجلس إدارة أو مسؤولين تنفيذيين أو موظفين أو متطوعين أو مستشارين بصرف النظر عن مناصبهم في الجمعية وبدون أي استثناء ويمكن أيضاً لأي من أصحاب المصلحة من مستفيدين ومانحين ومتبرعين وغيرهم الإبلاغ عن أية مخاطر أو مخالفة .

٣- المخالفات:

تشمل الممارسات الخاطئة جنائية أو مالية أو الإخلال بأي التزامات قانونية أو تشريعية أو متطلبات تنظيمية داخلية أو تلك التي تشكل خطراً على الصحة أو السلامة أو البيئة .



٤- الضمانات:

تهدف هذه السياسة إلى إتاحة الفرصة لكل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن المخالفات وضمان عدم تعرضهم للانتقام أو الإيذاء نتيجة لذلك ، وتضمن السياسة عدم تعرض مقدم البلاغ لخطر فقدان وظيفته أو منصبه أو مكانته الاجتماعية في الجمعية ولأي شكل من أشكال العقاب نتيجة قيامه بإبلاغ عن أية مخالفة شريطة أن يتم الإبلاغ عن المخالفات بحسن نية وأن تتوفر لدى البلاغ معطيات اشتباه صادقة ومعقولة ولا يهم إذا اتضح بعد ذلك بأنه خطأ . من أجل حماية المصلحة الشخصية للمبلغ ، فإن هذه السياسة تضمن عدم الكشف عن هوية مقدم البلاغ عند عدم رغبته في ذلك ، ما لم ينص القانون خلاف ذلك وسيتم بذل كل جهد ممكن ومناسب للمخالفة على كتمان وسرية هوية مقدم البلاغ عن أي مخالفة ، ولكن في حالات معينة يتوجب للتعامل مع أي بلاغ أن يتم الكشف عن هوية مقدم البلاغ ، ومنها على سبيل المثال ضرورة كشف الهوية أمام أي محكمة متخصصة ، كذلك يتوجب على مقدم البلاغ المحافظة على سرية البلاغ المقدم من قبله وعدم كشفه لأي موظف أو شخص آخر ويتوجب عليه أيضا عدم إجراء أية تحقيقات بنفسه حول البلاغ كما تضمن السياسة عدم إيذاء مقدم البلاغ بسبب الإبلاغ عن المخالفات وفق هذه السياسة .

٥- إجراءات الإبلاغ عن مخالفة:

يفضل الإبلاغ عن المخالفة بصورة مبكرة حتى يسهل اتخاذ الإجراءات المناسبة في حينه . على الرغم من أنه لا يتطلب من مقدم البلاغ إثبات صحة البلاغ ، إلا أنه يجب أن يكون قادرا على إثبات أنه قدم البلاغ بحسن النية .

يتم تقديم البلاغ خطأً (وفق النموذج المرفق) عن طريق:



○ العنوان البريدي : —

○ أو البريد الإلكتروني : —

٦- معالجة البلاغ :

يعتمد الإجراء المتخذ بخصوص الإبلاغ عن أي مخالفة وفق هذا السياسة على طبيعة المخالفة ذاتها ، إذ قد يتطلب ذلك إجراء مراجعة غير رسمية أو تدقيق داخلي أو تحقيق رسمي ويتم اتباع الخطوات التالية في معالجة أي بلاغ :

- يتم إجراء مراجعة أولية لتحديد ما إذا كان يتوجب إجراء تحقيق والشكل الذي يجب أن يتخذه ويمكن حل بعض البلاغات بدون الحاجة لإجراء التحقيق .
- يتم تزويد مقدم البلاغ خلال ١٠ أيام بإشعار استلام البلاغ ورقم هاتف للتواصل:
 - إذا تبين أن البلاغ غير مبرر ، فلن يتم إجراء أي تحقيق إضافي ويكون هذا إقرار نهائياً وغير قابل لإعادة النظر ما لم يتم تقديم إثباتات إضافية بخصوص البلاغ .
 - إذا تبين أن البلاغ يستند إلى معطيات معقولة ومبررة يتم إحالة البلاغ إلى — للتحقيق في البلاغ وإصدار التوصية المناسبة .
 - يجب على — الانتهاء من التحقيق في البلاغ وإصدار التوصية خلال عشرة أيام عمل من تاريخ إحالة البلاغ .
 - ترفع — توصياتها إلى رئيس المجلس للمصادقة والاعتماد .
 - يتم تحديد الإجراءات التأديبية المترتبة على المخالف وفق سياسة — وقانون العمل الساري المفعول .
 - متى كان ذلك ممكناً تزود مقدم البلاغ بمعطيات عن أي تحقيق يتم إجراءه ومع ذلك لا يجوز إعلام مقدم البلاغ بأي إجراءات تأديبية أو غيرها مما قد يترتب عليه إخلال الجمعية بالتزامات السرية تجاه شخص آخر.



- تلتزم الجمعية بالتعامل مع الإبلاغ عن أي مخالفة بطريقة عادلة ومناسبة ، ولكنها لا تضمن أن تنسجم طريقة معالجة البلاغ مع رغبات مقدم البلاغ .

ملحق : نموذج إبلاغ عن مخالفة

معلومات مقدم البلاغ (يمكن عدم تعبئة هذا الجزء إذا لم يرغب مقدم البلاغ بكشف هويته)	
الدور الوظيفي	
الإدارة	
رقم الهاتف	
البريد الإلكتروني	
الدور الوظيفي	
معلومات صندوق البريد	
معلومات مرتكب المخالفة	
الاسم	
الدور الوظيفي	
الإدارة	
رقم الهاتف	
البريد الإلكتروني	
معلومات (إن وجدوا وبالإمكان إرفاق ورقة إضافية في حالة وجود أكثر من شاهد)	
الدور الوظيفي	
الإدارة	
رقم الهاتف	
البريد الإلكتروني	
الدور الوظيفي	
التفاصيل	
طبيعة ونوع المخالفة	

الرقم : ٢٠٢١/٥٠٧/٠١

الموضوع : الإبلاغ عن المخالفات

التاريخ : ٢٠٢١/٠٢/٢١ م



جمعية النابية الخيرية
مسجلة بوزارة الموارد البشرية
والتنمية الاجتماعية

برقم (507)

	تاريخ ارتكاب المخالفة وتاريخ العلم بها
	مكان حدوث المخالفة
	بيانات أو مستندات تثبت ارتكاب المخالفة
	أسماء أشخاص آخرين اشتركوا في ارتكاب المخالفة
	أية معلومات أو تفاصيل أخرى
التوقيع	تاريخ تقديم البلاغ: / /

تم اعتماد هذه السياسة من قبل كل من:

رئيس مجلس الإدارة

ذيب بن غنيم الهاجري

أمين الصندوق

ناصر بن فيصل الهاجري

المدير التنفيذي

ضاحي بن نومان الخالدي

